

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١١٧٢٠ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١١/١٢/١١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تُعقد جلسات الدائرة ١٥ جنابات الجيزة ، التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ،

والمختصة بنظر القضية رقم ٥٥٣٦ لسنة ٢٠١١ جنابات قسم بولاق الدكرور ،

والمقيدة برقم ٣٢٠ لسنة ٢٠١١ كلى جنوب الجيزة ، وموضوعها : قتل متظاهرين ،

وكذا باقى القضايا الأخرى المنظورة أمامها بمجمع محاكم القاهرة الجديدة ،

الكائن مقره بالمحور المركزى بالتجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ،

بدلاً من مقر انعقادها الحالى .

(المادة الثانية)

تُعقد جلسات الدائرة ٣ جنايات جنوب القاهرة ، التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ، والمختصة بنظر القضية رقم ١٠٧٢ لسنة ٢٠١١ جنايات الدرب الأحمر ، والمقيدة برقم ١٠١٩ لسنة ٢٠١١ كلى جنوب القاهرة ، وموضوعها : قتل متظاهرين ، وكذا باقى القضايا الأخرى المنظورة أمامها بمجمع محاكم القاهرة الجديدة ، الكائن مقره بالمحور المركزى بالتجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقر انعقادها الحالى .

(المادة الثالثة)

تُعقد جلسات الدائرة ١٩ جنايات جنوب القاهرة ، التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ، والمختصة بنظر القضية رقم ٢٦٨١ لسنة ٢٠١١ جنايات قسم الجيزة ، والمقيدة برقم ٢٩٨٧ لسنة ٢٠١١ كلى جنوب الجيزة ، وموضوعها : استخدام قوة وعنف ضد مأمور قسم بولاق الدكرور ، وكذا باقى القضايا الأخرى المنظورة أمامها بمجمع محاكم القاهرة الجديدة ، الكائن مقره بالمحور المركزى بالتجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقر انعقادها الحالى .

(المادة الرابعة)

تُعقد جلسات الدائرة ٢٠ جنايات جنوب القاهرة ، التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ، والمختصة بنظر القضية رقم ١٣٥٧٨ لسنة ٢٠١١ جنايات قسم الجيزة ، والمقيدة برقم ٣١٨٤ لسنة ٢٠١١ كلى جنوب الجيزة ، وموضوعها : تجمهر وتخريب السفارة الإسرائيلية ، وكذا باقى القضايا الأخرى المنظورة أمامها بمجمع محاكم القاهرة الجديدة ، الكائن مقره بالمحور المركزى بالتجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقر انعقادها الحالى .

(المادة الخامسة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به :

- اعتباراً من يوم الاثنين الموافق ٢٠١١/١٢/١٩ بالنسبة للمادة الأولى ،
- واعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠١١/١٢/٢١ بالنسبة للمادة الثانية ،
- واعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١١/١٢/١٧ بالنسبة للمادة الثالثة ،
- واعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١١/١٢/٢٤ بالنسبة للمادة الرابعة .

صدر فى ٢٠١١/١٢/١٢

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد